المقدر الموصوف بالمزيد مشتق منه اى من المجرد
وبهذا علم ان التعبير بالاصل الواحد اولى منه بالمصدر
وان كان المراد بالمصدر المجرد لان المراد لا يدفع الايراد وانما
كان المزيد مشتقا من المجرد لموافقته اى مماثلة المزيد
فيه اياه اى المجرد بحروفه ومعناه الاظهر
ان الضمير فيهما عائد على المجرد فلا حاجة بناء على ان
المراد بالمجرد امعناه الثانى الى تقييد الحروف بالاصول
كما فعل غيره وموافقته فيهما باشتماله عليهما
وان كان مع زياده فيهما كما فى استعطاف من العطف
ويحتمل ان الضمير عائد على المزيد فيه كما هو ظاهر
صنيع غيره فلا من التقييد بالاصول ويشكل بما
فى معناه زياده على معنى المجرد كالاستعطاف من العطف
فان معنى الاول طلب العطف والثانى العطف فقط
فالمشتق لم يوافق بمعناه بل ببعضه فتامل والباء فى
بحروفه للظرفيه وقوله لموافقته مقصوده به
بيان تعريف الاشتقاق المراد بالتصريف هنا
بما ذكره اخذا من تعريف ابن الحاجب فى المختصر المشتق
بما وافق اصلا بحروفه الاصول ومعناه فما ذكره
المصنف من تعريف التصريف وذكره الشارح وابن
الحاجب

وهو ان يراد بالمصدر المجرد
اى بمصدره
وصوابه الحاجب
اى مختصر المنتهى فى الاصول

الحاجب من تعريف الاشتقاق والمشتق محتاج الى
التقييد ببقاء ترتيب الحروف ليخرج من التعاريف
المذكورة الاشتقاق الاصغر الاشتقاق الصغير
الصغير المعتبر فيه عدم الترتيب كالجبد والجذب
اما الاكبر فالمعتبر فيه الموافقة فى اكثر الحروف
والمناسبة فى باقيها فى النوع او المخرج كالثلم والثلب
فان قلت صدر السوال بالفاء السببيه اشعارا
بتسببه عما تقدم من ان الاصل الواحد على مذهب
البصريين هو المصدر كالامر مذهب البصريين
انه مشتق من المصدر ابتداء كالماضى فادراجه
فى السوال سهو واسم الفاعل والمفعول انما يحسن
العطف على المضاف اليه اذا كان التركيب الاضافى
باقيا على معناه الاضافى غلام زيد وعمرو واما اذا
خرج الى معنى التسمية الجنسية كما هنا او العلمية
الشخصيه كعبد الله علما او الجنسيه كام عريط فلا
يحسن بل لا يجوز لان المضاف اليه جزء الاسم
والعطف على الجزء ممتنع ونحوها مستغنى عنه بالكاف
الداخلة على الامر قلت مرجع بكسر الجيم مصدر
ميمى بمعنى الرجوع والقياس فتح الجيم اذ المصدر الميمى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)